

الفجر

11 مارس 2017

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الجزائر

مديرية التقنين، الشؤون العامة والمنازعات

مصلحة الشؤون العامة

مكتب الجمعيات

الرقم: 63 / 01 ش.ع.م. ش.ع.م. ج. 2016

رقم الملف: 01 / 2011 الصنف: المعرفين والغير المؤهلين

وصل استلام التبليغ بتغيير الهيئة التنفيذية

طبقا لأحكام المادة 18 من القانون رقم 12 / 06 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 هـ الموافق لـ 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات، تم هذا اليوم 22 ديسمبر 2016 استلام مذكرة التعديلات أمحضر الجمعية العامة الانتخابية المؤرخة في 12 / 05 / 2016 المتعلق بتغيير تشكيلة الهيئة التنفيذية للجمعية الولائية ذات الطابع المعرفين والغير المؤهلين المسماة:

جمعية التفاضل لذوي الاحتياجات الخاصة

المسجلة تحت رقم 139 / 01 ش.ع.م. ش.ع.م. ج. 2011 بتاريخ 17 / 10 / 2011

المقيمة بـ مدرسة تيروش محمد الصغير (سابقا) الحمين بلدية الدار البيضاء

بترأسها السيد: بوشرف محمد المنتخب خلال الجمعية العامة الانتخابية المؤرخة في 12 / 05 / 2016

أهداف الجمعية: الإهتمام بشفة ذوي الاحتياجات الخاصة (المعاقين) وإدماجها فعليا في المجتمع (التدريب، المساعدة النفسية - الرعاية) - توفير بعض الأدوات البسيطة التي تحتاج إليها هذه الفئة كالكراسي المتحركة، العصي، النشاط البدني والفكري، نبد الإنعزال

- تنظيم زيارات إستطلاعية للمعاقين حركيا

قائمة أعضاء الهيئة التنفيذية المنتخبين خلال الجمعية العامة الانتخابية المؤرخة في 12 / 05 / 2016

الإسم اللقب	لبواب العربي	نائب أمين عام
بوشرف محمد	محمد رمزي عزيزة	أمين الخزينة
عثمان محند أوجمعة	الوظيفة في الجمعية	نائب أمين الخزينة
شرفي عبد الهادي	رئيس الجمعية	عضو
عتيبة أحمد	نائب الرئيس	
امبارك قاسي	أمين عام	

R: 069

8

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الجزائر

الدائرة الإدارية للروبية

بلدية الرغاية

إعلان عن فتح تحقيق عمومي

يعلم السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي مواطني بلدية الرغاية المقيمين بجوار التعاونية العقارية حموش نور الدين. أنه تم فتح تحقيق عمومي حول الملائمة أو عدم الملائمة لإنشاء واستغلال محل لبيع المشروبات من الصنف الثالث من نوع إطعام سريع للسيد / بن عطية يوسف بالمحل الكائن بالتعاونية العقارية حموش نور الدين عيسات مصطفى فعلى المواطنين المعنيين والمعتريين على إنشاء واستغلال النشاط المذكور أعلاه التقرب الى مقر البلدية (مكتب النظافة). لتدوين ملاحظاتهم وأرائهم بالسجل المفتوح خصيصا لهذا الغرض لمدة خمسة عشر (15) يوما بدءا من تاريخ نشر هذا الإعلان.

رئيس المجلس الشعبي البلدي

R: 73

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ولاية الجزائر
الدائرة الإدارية الدراوية
بلدية الدويرة
الرقم، 229 / ع.م / م / ع / س / 2017

إعلان عن تحقيق في الملائمة أو عدم الملائمة

يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي بالنيابة لبلدية الدويرة
أن السيد / زيطاوي بلال قد أودع لدى مصالحنا ملقا من أجل إنشاء
تشاط متمثل في بيع المشروبات من الصنف الثالث (الرخصة
المحدودة للمطاعم - إطعام سريع -) لمحله الكائن بالملاعب البلدي
رقم 02 بلدية الدويرة.

فعلى كل من لديه ملاحظات أو اعتراضات على قيام المعنى
بهذا النشاط في المكان المذكور، أن يتقدم بملاحظاته لدى
مصالح البلدية (مكتب المؤسسات المصنّعة)
وقد حددت مهلة ثمانية أيام (08) كأقصى مدة لتقديم
الملاحظات والاعتراضات بالسجل المفتوح لهذا الغرض ابتداء
من تاريخ صدور هذا الإعلان بعين المكان وبالصنف اليومية.
وقد عين السيد،

- راجح رشيد ملحق للإدارة الإقليمية

- بعلي ناصر مهندس دولة

- موسى كريم مساعد مهندس

كمحافظين محققين أثناء فترة التحقيق

R: 056

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الجزائر

المحافظة الإدارية بوجية

بلدية هرقوة

اعلان

نعلن بصفة الجلس الشعبي البلدي لمدينة هرقوة، عن فتح تحقيق عمومي حول الملائمة
في هذه الملائمة، متعلق طلب حصة تازاوا لإنشاء واستغلال محل من اصنف تحت مسمى
توزيع الطعام، وذلك لسحب التكاليف التي على المالكين بحمل رقم 69 بالخطوط الارضية
بلدية هرقوة والتي قسمت له السيد بن براهيم في مملكة.

يعمل كل المواطنين الذين يتقدمون لاداء الامتياز بصحة تنظيمه، والتزامات من اجل اعداد
ويتم التوافق، وعدم ابقاء حول الموضوع المذكور اعلاه، ذلك في اجل 15 يوم من
تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

5

النهار

11 مارس 2017

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الجزائر

الدائرة الإدارية لبلدية

بلدية الأبيار

مصلحة الشؤون الاقتصادية

رقم، ت.ا. / 0984.1610.51346.1027

رقم، م ش ق / 38 / 2017

إعلان حول تحقيق الملاومة وعدم الملاومة

طبقا لأحكام المرسوم رقم 75 / 59 المؤرخ في 29 أبريل 1975 المتضمن التنظيم الإداري للمحلات بيع المشروبات.

- المرسوم التنفيذي رقم 06 / 198 المؤرخ في 31 ماي 2006 الذي يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة.

المرسوم التنفيذي رقم 07 / 144 المؤرخ في 19 ماي 2007 الذي يحدد قائمة النشاطات المصنفة لحماية البيئة.

يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي للأبيار، كافة المواطنين القاطنين على مستوى إقليم بلدية الأبيار أنه بعد إنقضاء مدة نشر هذا الإعلان المتضمن فتح تحقيق عمومي المحدد بثمانية (08) أيام. ينتج لدى المحافظ المحقق سجل يوضع تحت تصرفهم بمديرية الإدارة والتنظيم الكائنة بشارع مصطفى خالف الأبيار للإدلاء بأرائهم حول إنشاء نشاط منظم من نوع إطعام سريجه المحل الكائن برقم 24. شارع عمار سويكي. الأبيار لمدة لا تتجاوز 30 يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان.

رئيس المجلس الشعبي البلدي الأبيار

09841610513461027

6